ولك ان تقول اذا امتنع سبب الطرف المقابل
فلا يقتضر اولوية ذلك الطرف الى انتفاء سببه كما
في المعلول الاول حيث قلتم انما امتنع المانع
عنه لم يكن انتفاء المانع جزء من علته ويكن الجواب
بالفرق بين امتناع المانع في نفسه وبين امتناع
المانعية وما ليس ارتفاع المانع جزء من علته
ما يمتنع المنع عنه لان ما يمتنع المنع عنه والمعلول
الاول من قبيل الاول وان ما يفرض انتفاءه عنه
فهو على تقدير وجوده هو المعلول الاول لا المانع
عن وجود المعلول الاول اذ لا يصدر عن العلة
الاولى الا واحد وح يبقى الكلام في انه لم لا يجوز
ان يكون المبحث من هذا القبيل فتدبر فانه
دقيق **الرابع** انا بعد تسليم اقتضاء الاولوية
الى انتفاء علة الطرف الاخر نقول لا يلزم من
اقتضاء الامر شيء جواز ان يكون وجوده

والى

والى بالنظر الى ذاته بشرط انضمام انتفاء علة العدم
اليه يتحقق بنفسه مع انتفاء علة عدمه من
غير فاعل موجود فينسد باب اثبات الصانع
فلا يخفى ما فيه ويجاب عنه بان علة العدم عدم علة الوجود
فعدم علة العدم يكون وجود علة الوجود او يستلزم
له لان عدم العدم اما نفس الوجود او يستلزم
له وهذا الذي قلناه اولى مما قيل ان عدم العدم
هو الوجود فانه غير بين بل غير واقع والمط لا
يتوقف عليه اذ على التقديرين يلزم ان
يكون هناك امر موجود يكون هو علته
اما لان ما العلة هو او لبطلان التسلسل وينتهي اليه الا
يكون كذلك وهو الواجب فيتم المطلوب ويمكن ان
علة العدم قد يكون انتفاء امر عدمي كعدم المانع
بان يكون موجودا او مستلزما لعدم علته
الذي هو علة الوجود فيكون عدما راجعا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)